

## جائزة نيلسون مانديلا لتعزيز الصحة

### مسودة نظام أساسي معدّل لجائزة نيلسون مانديلا لتعزيز الصحة

#### الاقتراح

- ١- قرر المجلس التنفيذي في دورته الرابعة والأربعين بعد المائة إنشاء جائزة نيلسون مانديلا لتعزيز الصحة وأقرّ مسودة النظام الأساسي للجائزة والتدابير المقترحة تطبيقها لمنح أول جائزة من هذا النوع في عام ٢٠١٩.
- ٢- وفي جمعية الصحة العالمية الثانية والسبعين، أحاط رئيس الجمعية الجلسة العامة علماً بأنه قد تعذر استكمال جميع الخطوات التي تدعو إليها الإجراءات المبسّطة لضيق الوقت.
- ٣- كما أحيط علماً بأن الآلية التي وُضعت لمنح الجائزة جديدة بإعادة النظر فيها لإعطاء الجائزة ما تستحقه من ثقل وأهمية كونها أنشئت تقديراً لإرث نيلسون مانديلا في ميدان الصحة. ولذلك طُلب من الأمانة استعراض النظام الأساسي للجائزة وتقديم اقتراح إلى المجلس التنفيذي بشأن توسيع نطاق هيئة اختيار الفائزين.
- ٤- وبناءً على ما تقدم، أرجى منح الجائزة إلى جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعين المقرر عقدها في أيار/ مايو ٢٠٢٠.
- ٥- وبعد إجراء المشاورات اللازمة، تقترح الأمانة فيما يلي دعوة ممثل عن مؤسسة نيلسون مانديلا لحضور اجتماعات هيئة اختيار الفائزين بصفة مراقب.
- ٦- ويتضمن الملحق مسودة النظام الأساسي للجائزة الذي تم تعديله ليعكس مقترح حضور المراقب على النحو الوارد أعلاه.

١ انظر الوثيقة م ٤٥/١٤٤ إضافة ١، وكذلك الوثيقة م ٤٤/١٩٩/٢ سجلات/٢، المحاضر الموجزة للجلسة السابعة عشرة (بالإنكليزية).

٢ انظر الجلسة العامة السادسة لجمعية الصحة العالمية الثانية والسبعين.

## المعلومات الأساسية

- ٧- المدير العام هو مدير ١٢ من جوائز المؤسسات والمنح الدراسية.<sup>١</sup>
- ٨- وقد أُنشئت هذه المؤسسات بصفة عامة على يد شخصيات بارزة في مجال الصحة، أو تخليداً لذكراها. وفي حين تعدّ جائزة مؤسسة ليون برنارد من تركة عصابة الأمم، فإن الجوائز الأخرى استُحدثت بعد إنشاء منظمة الصحة العالمية.
- ٩- وإجراءات منح الجوائز متشابهة، باستثناء منحة فرانثيسكو بوكياري الدراسية. ويجوز لأي إدارة صحية وطنية أو لأي فائز سابق بالجائزة تقديم اسم مرشح للحصول على الجائزة. ولكل جائزة لجنة و/ أو هيئة اختيار، تتألف عادةً من ثلاثة أعضاء، من بينهم رئيس المجلس التنفيذي.
- ١٠- والإجراء المتبع عادةً هو أن تقدم اللجان أو الهيئات توصية بمرشح واحد أو أكثر إلى المجلس، الذي يبتّ في الاختيار النهائي؛ وتُمنح الجوائز رسمياً إلى الفائزين أثناء انعقاد جمعية الصحة أو خلال جلسات اللجان الإقليمية.

## الإجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

- ١١- المجلس مدعو إلى النظر في مشروع المقرر الإجرائي التالي:
- إن المجلس التنفيذي، وقد نظر في الاقتراح الوارد في الوثيقة مت ٤٥/١٤٦، قد قرر الموافقة على مسودة النظام الأساسي المعدل لجائزة نيلسون مانديلا لتعزيز الصحة، الملحق بهذه الوثيقة.

١ الجوائز (انظر <https://www.who.int/governance/awards/en/>، تم الاطلاع في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩).

## الملحق

### مسودة النظام الأساسي لجائزة نيلسون مانديلا لتعزيز الصحة

#### المادة ١ - الإنشاء

تُنشأ، في إطار منظمة الصحة العالمية، جائزة تحمل اسم "جائزة نيلسون مانديلا لتعزيز الصحة"، وتكون خاضعة للأحكام التالية.

#### المادة ٢ - المؤسس

تُنشأ الجائزة بناءً على مبادرة من وزراء الصحة في الدول الأعضاء من الإقليم الأفريقي.

#### المادة ٣ - الجائزة

- ١- تُمنح "جائزة نيلسون مانديلا لتعزيز الصحة" لشخص أو عدة أشخاص، أو مؤسسة أو عدة مؤسسات، أو منظمة أو عدة منظمات حكومية أو غير حكومية، ممن يقدمون مساهمة جليلة في مجال تعزيز الصحة.
- ٢- تهدف الجائزة إلى مكافأة الأعمال التي تتجاوز ما يقوم به المرء من واجبات عادية، وهي ليست مكافأة على الأداء الممتاز للواجبات المتوقعة في الأحوال العادية من مسؤول يحتل موقعاً في حكومة أو في مؤسسة حكومية أو غير حكومية ما.
- ٣- تقديراً لتواضع نيلسون مانديلا، تتكون الجائزة الممنوحة لكل فائز من لوح تذكاري. وتُمنح الجائزة سنوياً.
- ٤- تُقدّم الجائزة إلى الفائز (الفائزين) أو إلى من يمثله (يمثلهم) في حالة غيابه (غيابهم)، أثناء انعقاد جمعية الصحة العالمية.

#### المادة ٤ - اقتراح المرشحين واختيارهم

- ١- يجوز لأي إدارة صحية وطنية في دولة عضو في منظمة الصحة العالمية، أو لأي فائز سابق بالجائزة تقديم اسم مرشح للحصول على الجائزة. ويجب أن يكون الترشيح مصحوباً ببيان خطي للأسباب الداعية إلى اقتراح المرشح. ويجوز تقديم الترشيح ذاته عدة مرات إذا لم يحالفه النجاح في المرات السابقة.
- ٢- تُقدّم الاقتراحات إلى المدير، الذي يعرضها على هيئة اختيار الفائزين بالجائزة.
- ٣- لا يجوز ترشيح موظفي منظمة الصحة العالمية الحاليين أو السابقين أو أعضاء المجلس التنفيذي الحاليين لنيل الجائزة.

### المادة ٥ - هيئة اختيار الفائزين بالجائزة

١- تتألف هيئة اختيار الفائزين بجائزة "نيلسون مانديلا لتعزيز الصحة" ("هيئة اختيار الفائزين") من رئيس المجلس التنفيذي ونائبه الأول وعضو يختاره المجلس التنفيذي من بين أعضائه من الإقليم الأفريقي لفترة لا تتجاوز مدة تعيينه في المجلس التنفيذي. ويُدعى ممثل لمؤسسة نيلسون مانديلا إلى حضور اجتماعات هيئة اختيار الفائزين بصفة مراقب.

٢- يتطلب اتخاذ القرارات حضور ثلاثة من أعضاء هيئة اختيار الفائزين بالجائزة. وتتخذ الهيئة قراراتها بأغلبية عدد أعضائها.

### المادة ٦ - اقتراحات هيئة اختيار الفائزين بالجائزة

تتظر هيئة اختيار الفائزين بالجائزة، في اجتماع خاص، في المرشحين للجائزة وتقتراح اسم (أو أسماء) الفائز (أو الفائزين) بالجائزة على المجلس التنفيذي. وينظر المجلس التنفيذي في الاقتراح ويقرر الفائز أو الفائزين بالجائزة سواء كان شخصاً أو منظمة.

### المادة ٧ - المدير

١- يكون المدير العام لمنظمة الصحة العالمية مدير الجائزة، كما يقوم أيضاً بمهمة أمين هيئة اختيار الفائزين بها.

٢- ويكون المدير مسؤولاً عما يلي:

(أ) تنفيذ القرارات التي تتخذها هيئة اختيار الفائزين بالجائزة في حدود سلطاتها المبينة في هذا النظام الأساسي؛

(ب) مراعاة هذا النظام الأساسي، وبوجه عام، إدارة الجائزة كما هو محدد في هذا النظام الأساسي.

### المادة ٨ - تعديل النظام الأساسي

لهيئة اختيار الفائزين بالجائزة أن تقرر، بناءً على اقتراح أحد أعضائها، تعديل هذا النظام الأساسي. ويُعرض أي اقتراح بالتعديل، إذا أيدته أغلبية أعضاء الهيئة، على المجلس التنفيذي للموافقة عليه.

= = =